



وزارة التعليم  
Ministry of Education

# لوائح الاجازات الجديدة



قناة فارس على التيليجرام

[telegram.me/frs99](https://t.me/frs99)

مشاركة المعلومة مع الآخرين هو الطريق التميز والنجاح الدائم ، فإذا وجدت ما يستحق المشاركة فلا تبخل بنشره

إنفاذاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٥٢) وتاريخ ٢٥ / ١٢ / ١٤٣٧ هـ القاضي بالموافقة على تعديل لائحة الإجازات ،  
بناء عليه تكون أحكام الإجازات على النحو التالي اعتباراً من تاريخ ١ / ١ / ١٤٣٨ هـ

## استحقاق الموظف

١- للموظف إجازة عادية مدتها (٣٦) يوماً عن كل (سنة) من سنوات خدمته براتب كامل حسب آخر راتب تقاضاه

٢- للموظف الجديد إجازة عادية بمعدل المدة المتبقية من السنة حسب تاريخ مباشرته

٣- يجوز للجهة العمل صرف راتب الاجازة مقدماً إذا كانت (٣٠) يوماً فأكثر

٤- يجوز تمديد الإجازة العادية اعتباراً من تاريخ انتهائها.



[telegram.me/frs99](https://t.me/frs99)



قناة فارس على التليجرام



# استحقاق الموظف

٥- في حالة انتهاء خدمة الموظف يصرف بدلاً نقدياً عن رصيد إجازته العادية التي يمكن من التمتع بها بسبب متطلبات العمل مضافاً إليه ما يستحقه عن السنة أو جزء منها التي انتهت خدمته خلالها أو بنهايتها دون التمتع بها محسوباً على أساس آخر راتب يتقاضاه .

٦- يحق للموظف الذي لا يتوافر له رصيد من الإجازة العادية أن يتغيب براتب كامل لأسباب طارئة مدة أقصاها (٥) أيام خلال السنة المالية الواحدة بعد موافقة الرئيس المباشر .

٧- يعوض الموظف عن رصيده من أيام الإجازة العادية قبل نفاذ هذا القرار وفقاً للآتي :

إذا أنتهت خدمته لأي سبب آخر فيعوض بما لا يزيد عن (١٨٠) يوماً من الرصيد بما في ذلك رصيده المستحق .

إذا انتهت خدمته بسبب الوفاة أو العجز الصحي فيعوض عن كامل الرصيد .



[telegram.me/frs99](https://t.me/frs99)



قناة فارس على التليجرام



## ثانياً / واجبات الموظفين

١- يجب أن يتمتع الموظف بإجازته العادية خلال مدة لا تتجاوز (٦٠) يوماً من نهاية سنة استحقاقها سواء لفترة واحدة أو فترات ، لا يقل أي منها عن (٥) أيام ، ويجوز استثناء التمتع بأقل من ذلك بما لا يتجاوز (٥) أيام في سنة الاستحقاق .

٢- يجوز لجهة العمل لمتطلبات العمل ما يلي :



٣

تأجيل بداية تمتع الموظف بالإجازة ( المترجمة ) بما لا يزيد عن ٣ اشهر من التاريخ الذي حدده الموظف في طلبه .

٢

ترحيل ما لا يتجاوز نصف الاستحقاق السنوي للإجازة العادية (١٨) يوم إلى السنة التالية لسنة الاستحقاق .

١

تأجيل بداية تمتع الموظف بالإجازة العادية بما لا يتجاوز (٣٠) يوماً من التاريخ الذي حدده الموظف في طلبه .



[telegram.me/frs99](https://t.me/frs99)



قناة فارس على التليجرام

٣- يوقف صرف بدل الانتقال الشهري للموظف خلال مدة الاجازة

٤- يجب على الموظف تقدم طلب التمتع برصيده من إيام الإجازة العادية المتراكمة

رصيد الإجازة قبل ١٤٣٨/١/١هـ

وذلك بما لا يقل عن ٣٦ يوماً في السنة الواحدة على إلا يتجاوز مجموع ما يتمتع به خلال هذه السنة عن ١٢٠ يوم .

إذا لم يتقدم بطلب التمتع بالحد الأدنى خلال السنة نقص رصيده تلقائياً (٣٦) يوماً



٥- يجب على الموظف بالتنسيق مع رئيسه المباشر جدولة إجازته ( السنوية والمتراكمة ) خلال السنة .



[telegram.me/frs99](https://t.me/frs99)




قناة فارس على التليجرام

## ثالثاً / المحظورات



٢- إذا لم يتقدم الموظف بطلب الحصول على إجازته العادية أو الحد الأدنى من الإجازة المتراكمة سقط حقه فيها أو ما تبقى منها .



١- الحد الاقصى لمجموع الإجازات التي يمكن للموظف التمتع بها خلال السنة هي ( ١٢٠ ) يوم.



## رابعاً : رصيد الإجازات

الرصيد حتى ١ / ١ / ١٤٣٧ هـ

ينقسم رصيد الإجازات  
بعد هذا القرار  
إلى قسمين

الرصيد حتى ٣٠ / ١٢ / ١٤٣٧ هـ

(٣٦) يوم ( يجب التمتع بها خلال مدة لا تتجاوز (٦٠) يوماً من نهاية سنة استحقاقها سواء لفترة واحدة أو على فترات .



في حال عدم التمتع بالإجازة يحسم من الرصيد (٣٦) يوم أو بمقدار ما يتم به هذا الحد.

يمهل الموظف بعد نهاية سنة الاستحقاق (٦٠) يوماً لمتع بها.

يجب التمتع بإيام الإجازة العادية المتراكمة (رصيد الإجازة حتى تاريخ ٣٠ / ١٢ / ١٤٣٧ هـ وذلك بما لا يقل عن (٣٦) يوماً في السنة سواء لفترة واحدة أو فترات )

في حال عدم التمتع بالإجازة يحسم من الرصيد (٣٦) يوم أو بمقدار ما يتم به هذا الحد .

تنتهي مدة التمتع بالإجازة ( التراكمية )  
بنهاية السنة الهجرية .





وزارة التعليم  
Ministry of Education

# لوائح الاجازات الجديدة



قناة فارس على التيليجرام

[telegram.me/frs99](https://t.me/frs99)

مشاركة المعلومة مع الآخرين هو الطريق التميز والنجاح الدائم ، فإذا وجدت ما يستحق المشاركة فلا تبخل بنشره